

شرح السيوطي لسنن النسائي

النووي بفتح الباء وكسر الجيم جمع برجمة بضم الباء والجيم وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها وفي شرح المصباح لزين العرب حكاية قول أن المراد بها خطوط الكف لمنع الوسخ فيها من وصول الماء إلى ما تحتها وحينئذ لا يصح الوضوء ولا الغسل ونتف الابط وحلق العانة قال القرطبي خرجا على المتيسر في ذلك ولو عكس فحلق الابط ونتف العانة جاز لحصول النظافة بكل ذلك قال وقد قيل لا يجوز في العانة الا الحلق لأن نتفها يؤدي إلى استرخائها ذكره أبو بكر بن العربي وانتقاص الماء قال النووي هو بالقاف والصاد المهملة وقد فسره وكيع بأنه الاستنجاء وقال أبو عبيد وغيره معناه انتقاص البول بسبب استعمال الماء في غسل مذاكيره وقيل هو الانتضاح وذكر بن الأثير أنه روى الانتقاص بالقاف والصاد المهملة وقال في فصل الفاء قيل الصواب أنه بالفاء والصاد المهملة قال والمراد نضحه على الذكر لقولهم لنضح الدم القليل نفصه وجمعه نفص قال النووي وهذا الذي نقله شاذ والصواب ما سبق وقال زين العرب في شرح المصباح انتقاص الماء بالقاف والصاد المهملة هو الاستنجاء بالماء وقيل معناه انتقاص البول بالماء وهو أن يغسل ذكره بالماء ليرتدع البول بردع الماء ولو لم يغسل نزل منه شيء فشيء فيعسر الاستبراء منه فالماء على الأول المستنجد به وعلى الثاني البول أن أريد بالماء البول فالمصدر مضاف إلى المفعول وان أريد به الماء المغسول به فالإضافة إلى الفاعل أي وانتقاص الماء البول وانتقص لازم ومتعد قيل هو تصحيف والصحيح انتفاض الماء بالفاء والصاد المعجمة وهو